نسبة ولا يتقدم على ناصبه مطلقا خلافا للكسائي و
المازني والمبرد في الفعل المتصرف ووافقهم في التسهيل
والعلة ونص في الكافية على قلته ولك في تمييز المفرد
جره باضافة المفرد اليه الا اذا كان المفرد عددا او مضافا
تمييز المئة نحو عشرين رجلا او مضافا كملأ الارض ذهبا
وجره ايضا بمن الا اذا كان المفرد عددا واما تمييز النسبة
فلا يجر بالاضافة ويجر بمن اذا كان غير محول نحو ما احسن
رجلا وطاب محمد نفسا وزيد اكثر منك مالا ومنها
المستثنى وهو كما قال الرضي المذكور بعد الا او احدى
اخواتها مخالفا لما قبلها نفيا او بتاتا وهو من حيث
هو منصوب وغيره وذكر غير المنصوب معه انما
هو على سبيل الاستطراد افادة لتمام القسمة وان
كان مما الكلام ليس فيه واما الاستثناء فهو الاخراج
بالا او احدى اخواتها حقيقة او حكما من متعدد
وهو حقيقة في المتصل مجازا في المنقطع وادوات
الاستثناء ثمانية وهي اقسام اربعة ما هو حرف وهو
الا وما هو فعل وهو ليس ولا يكون وما هو مشترك
بين الفعل والحرف وهو خلا وعدا وحاشا وكما
هو اسم وهو غير وسوي بلغاتها وبدأ بالكلام
على المستثنى بالا لانها اصل ادوات الاستثناء
وغيرها

وغيرها يقدم بها وان كان الاولى البداءة بما هو
متعين نصبه على كل حال كالمستثنى بليس ولا يكون
كما فعل في الشذور ثم المستثنى بالا له احوال لانه ان
كان من كلام تام بان كان المستثنى منه مذكورا موجب
بفتح الجيم بان لم يسبق بنفي وشبهه وجب نصبه بها
على الاصح سواء كان الاستثناء متصلا نحو قام القوم الا
زيدا منه الا قليلا او منقطعا نحو قام القوم الا حمارا تاخر
المستثنى على المستثنى منه كما تقدم مرارا تقدم
نحو قام الا زيدا القوم فان كان الكلام تاما ولكن فقد
منه الايجاب بان اشتمل على نفي وشبهه نزج عند
البصريين البدل اي اتباع المستثنى المستثنى منه في
اعرابه بدل بعض من كل والنسق عند الكوفيين على
النصب في الاستثناء من المتصل بان كان المستثنى من
جنس المستثنى منه نحو ما فعلوه الا قليل منهم برفع
قليل على انه بدل من الواو في فعلوه وقرأ ابن
عامر بالنصب على الاستثناء والدليل على ان الاتباع
ارجح اجماع السبعة على قراءة الرفع في قوله تعالى
ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع
شهادات بالله وقوله ومن يقنط من رحمة ربه
الا الضالون ولا يمتنع ترجيح البدل نا خر صفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)